

يكون لكل واحد منهما سهمين لكل واحد من السبعين فلكل واحد من
الابنتين سهمان ولكل واحد من البنين سهمين فيكون مجموع السهام
سبعة كرواهم ومن مات وترك ابن بنت الاخ لابوين لا يورث ويترى بنت
الاخ لابوين فيقال لهم بينهم من اربعة لان الوترى كما ربيته اذا ابني
بمنزلة الابن فصا كرايم بنات لكل واحد منهما ربع فلكل واحد من
البنين والابن ربعا فان فيكون مجموع السهام اربعة كرواهم ومن مات
وترك ابنت الاخ لابوين وثلث بنت الاخ لابوين فيقال لهم بينهم
من خمسة لان الوترى كمنه عليا الذكر مثل حظ الانثيين فلكل واحد
من البنات الثلث خسر للابن خرا فيكون مجموع السهام خمسة كرواهم
ومن مات وترك بنت الاخ لابوين وثلث بنت فيقال لهم بينهم من سبعة
لأن الوترى كسبعة اذا التقسيم عليا الذكر مثل حظ الانثيين فلكل
واحد من الابنتين سبعا ولكل واحد من البنات الثلث فيكون
مجموع السهام سبعة كرواهم ومن مات وترك ابن بنت الاخ لابوين
فالملك كله له ومن مات وترك بنت الاخ لابوين وان سفلت فالملك
كله لها ومن مات وترك ابن بنت الاخ لاب وان سفلت فالملك كله له
ومن مات وترك بنت الاخ لاب وان سفلت فالملك كله لها ومن مات
وترك ابنة بنت الاخ لاب وبن بنت بنته فالملك يقسم بينهم للذكر
حظ الانثيين فيكون التقسيم خمسة فلكل واحد من الابنتين خرا فان
ولبت خص وكان مجموع السهام خمسة كرواهم ومن مات وترك
ثلاثة ابنا بنت الاخ لاب وبن بنت بنته فالملك يقسم بينهم للذكر حظ
الانثيين فيكون التقسيم بينهم من سبعة فلكل واحد من البنين

الثلاثة سبعا

سبعا ولكل بنت سهمين وكان مجموع السهام سبعة كرواهم ومن مات
وترك بنت الاخت لاب وابنت بنت الاخ لاب فالملك بينهم من اربعة
اذا ابني بنت الابن بنت الابن فصا لكل واحد من البنين ربع والابن
فكان مجموع السهام اربعة كرواهم ومن مات وترك ابنت الاخ
لاب وثلث بنت الاخ لاب فيقال لهم بينهم من خمسة لان الوترى
كمنه اذا ابني بمنزلة الابن فصا لكل واحد من البنات الثلث
فيكون مجموع السهام خمسة كرواهم ومن مات وترك ابنت الاخ
لاب وثلث بنت الاخ لاب فالملك بينهم من ستة لان الوترى كسبعة
عليان للذكر ضعف نصيب الانثيين فيكون لكل واحد من البنات الثلث كاهم
فكان عدد كرواهم كسباهم ومن مات وترك بنت الاخ لاب وبن
الاخت لاب فالملك بينهم من اثنين فلكل واحد منها نصف ومن
ابن بنت الاخ لاب وابنت بنت الاخت لاب فالملك بينهما نصفا فان
فلكل واحد منها نصف فاسئلة من اثنين ومن مات وترك بنت
الاخ لاب وابنت بنت الاخت لاب فيقال لهم بينهم من ثمانية لان الوترى كمنه
اذا ابني بمنزلة الابن فلان ثلثان وثلث بنت ومن مات وترك
ابن بنت الاخ لاب وبن بنت ابنت بنت الاخت لاب فالملك بينهم من ثلثة
لان الوترى كمنه اذا ابني بمنزلة الابن فلان ثلثان وثلث بنت
ومن مات وترك ابنا بنت الاخت لاب فالملك كله له ومن مات وترك بنت
الاخت لاب وابنت بنت الاخت لاب فالملك بينهما للذكر
مثل حظ الانثيين فيقسم ثلثته فيكون مجموع السهام ثلثة كرواهم
ومن مات وترك بنت الاخت لاب وابنت بنت الاخت لاب فالملك بينهم من

ربعا

خصي وللابن خرا

مات وترك

Copyrighting university